

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

289 - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن عروة قال أخبرني أبو أيوب قال أخبرني أبي بن كعب أنه قال .

يتوضأ ثم منه المرأة مس ما يغسل) قال ؟ ينزل فلم المرأة الرجل جامع إذا ا رسول يا ٧ ويصلي) .

قال أبو عبد ا الغسل أحوط وذاك الآخر وإنما بينا لاختلافهم .

[ش أخرجه مسلم فيالحيض باب إنما الماء من الماء رقم 346 .

(ذاك الآخر) أي حديث الباب هو ما ورد أخيراً واستقر عليه العمل وليس بمنسوخ . (بينا

لاختلافهم) ذكرنا الأحاديث لأن الصحابة Bهم اختلفوا في وجوب الغسل وعدمه [.

بسم ا الرحمن الرحيم